

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٠٩ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ٤

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ٤

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل الحكومة ٤

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٤٨ لسنة ٢٠١٩ بتشكيل اللجنة الوزارية

لتسوية منازعات عقود الاستثمار ٤

قرار

(المادة الأولى)

يسجل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣١٤٨ لسنة ٢٠١٩ ٤

المشار إليه النص الآتي :

تشكل اللجنة الوزارية لتسوية منازعات عقود الاستثمار برئاسة رئيس مجلس

الوزراء ، وعضوية كل من :

وزير الصناعة .

وزير المالية .

وزير العدل ، ويتولى رئاسة اجتماعات اللجنة عند غياب رئيسها .

وزير الشئون النيابية والقانونية والتواصل السياسي .

وزير قطاع الأعمال العام .

وزير الاستثمار والتجارة الخارجية (عضوًا مقرراً للجنة) .

أمين عام مجلس الوزراء .

رئيس هيئة مستشارى مجلس الوزراء .

مساعد وزير العدل للتحكيم والمنازعات الدولية (عضوًا ورئيسًا للأمانة الفنية للجنة) .

أحد نواب رئيس مجلس الدولة يختاره المجلس الخاص للشئون الإدارية بمجلس الدولة .

رئيس التنفيذي للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .

ممثل عن البنك المركزي .

ممثل عن القوات المسلحة .

ممثل عن جهاز الأمن القومي .

ممثل عن هيئة الرقابة الإدارية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي

لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٧ صفر سنة ١٤٤٦هـ

(الموافق ١٢ أغسطس سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبوى

